

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٧٤ لسنة ١٩٨١

بتحديد اختصاصات وزير الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦٩ لسنة ١٩٨١ بتشكيل الوزارة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعهد إلى السيد / ألبرت برسوم سلامة وزير الدولة بشئون تنظيم الهجرة والعلاقات العامة بالمصريين في الخارج ، وذلك وفقاً للأوضاع المحددة في هذا القرار .

(المادة الثانية)

يتولى وزير الدولة بالتعاون مع الوزارات والأجهزة المعنية بالدولة وأجهزة الإعلام والثقافة والعمل بالخارج ما يأتي :

١ - رعاية شؤون المصريين المقيمين بالخارج من المغتربين والعلميين والدارسين والمبعوثين والعاملين وذلك بهدف تكوين رأي عام وطني واع يساند القضايا القومية والوطنية مع الاستفادة بخبراتهم وكفاياتهم في شتى مجالات الإنتاج والتنمية وتدعيم الروابط القومية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية بينهم وبين الوطن الأم وبيدهم وبين بعضهم البعض وإطلاعهم على القضايا الوطنية العامة وتوضيح ظروفها وأهدافها والتصدي للأَساليب التي قد يواجهون بها في الخارج .

٢ - العمل على تقديم خدمات أو تيسيرات تعليمية أو سياحية أو اقتصادية للمصريين وأبنائهم فى الخارج وتدعيم وتقوية علاقاتهم مع السفارات والقنصليات المصرية ، وتزويد صحف المهجر بالمعلومات الصادقة والكاملة عن القضايا الوطنية .

٣ - إقامة وتنظيم المؤتمرات والندوات فى الداخل أو فى الخارج لمساندة القضايا القومية ، والاتصال بالهيئات والجمعيات والاتحادات وغيرها من المنشآت التى تهتم بشئون المصريين فى الخارج .

٤ - وضع سياسة شاملة لهجرة المصريين للخارج على ضوء أهداف التنمية القومية والاجتماعية والاقتصادية والمصالح القومية للبلاد .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ ذى الحجة سنة ١٤٠١ هـ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٨١ م)

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٧٥ لسنة ١٩٨١

بقيام السادة نواب رئيس مجلس الوزراء والوزراء بأعمال من يتغيب منهم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦٩ لسنة ١٩٨١ بتشكيل الوزارة ؛